

تتمتع المسائل الخاصة بالأحوال الشخصية بأهمية بالغة الأثر في اهتمام كل من الفقه والقانون ببيانها، وبيان كل ما من شأنه ترسيخ الأحكام الخاصة بها وذلك لتعلقها بأهم كيان في المجتمع والمتمثل في الأسرة وعلاقة أفرادها بعضهم مع بعض من حيث حل هذه العلاقة وصحتها وحق كل فرد فيها والتزاماته تجاه الآخر والأثر المترتب عليها . ويحتل الاثبات الأهمية البالغة في تأكيد وجود الحق المتنازع عليه، وتعد وسائله الأداة الأساسية في تحقيق ذلك، وهي ما حظى بيان ما يتعلق بها من أحكام باهتمام الفقه قديمه وحديثه والقانون في المسائل المدنية والتجارية خاصة، والتي وحدت أغلب التشريعات القانونية أحكام الاثبات فيها بقانون خاص (قانون الاثبات، البيئات) في حين بقي بيان إثبات ما يتعلق بالمسائل الشرعية المتعلقة بدعاوى الأحوال الشخصية - مستقرا في بعض النصوص الواردة في هذا القانون أو ذاك من قوانين الأحوال الشخصية مع ما ورد في الشريعة عن ذلك من أحكام وجدت لها في الفقه الحديث وقرارات قضاء والاثبات - في تبسيط تام - ليس أكثر من عملية " برهنة" او " تدليل" على حقيقة وتتعدد وسائل وطرق الإثبات التي يتوسل بها أطراف الدعوى على حقيقة واقعة كالاعتراف والشهادة، وتعد البصمات من هذه القرائن، ويتم التوصل إليها عن طريق المعاينة، التي تتم من خلال الخبراء وتثبت في التقارير التي يتم إعدادها بمعرفتهم ٢ . ويتميز الانسان بتعدد بصماته؛ فهي توجد في اليد والقدم والشفافة والعين والأذن،